

٢٣

الاعتقاد

أبي عبد الله
أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني

(٢٤١ هـ)

وفيها:

(١١) رسالة في السنة والاعتقاد

التعريف بصاحب العقيدة

الاسم: أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد بن إدريس الذهلي الشيباني، المروزي ثم البغدادي.

الكنية: أبو عبد الله.

الشهرة: إمام أهل السنة والجماعة.

المولد: (١٦٤هـ).

الوفاة: (٢٤١هـ) رَحِمَ اللَّهُ.

ثناء العلماء عليه:

قال الشافعي: أحمد إمام في ثمان خصالٍ: إمام في الحديث، إمام في الفقه، إمام في اللغة، إمام في القرآن، إمام في الفقر، إمام في الزهد، إمام في الورع، إمام في السنة.

قال علي بن المديني: أيد الله هذا الدين برجلين لا ثالث لهما؛ أبو بكر الصديق يوم الرّدة، وأحمد بن حنبل في يوم المحنّة.

وقال أحمد بن إسحاق بن راهويه: سمعت أبي يقول: لولا أحمد بن حنبل وبنده نفسه لما بذلها لذهب الإسلام.

وقال عبد الوهاب الوراق: أبو عبد الله أحمد بن حنبل إمامنا وهو من الرّاسخين في العلم، إذا وقفت غداً بين يدي الله تعالى

فسألني بمن اقتديت؟ أقول: بأحمد، وأيُّ شيء ذهب على أبي عبد الله من أمر الإسلام؟ وقد بُلِي عشرين سنة في هذا الأمر... .

قيل لقتيبة بن سعيد: يضم أحمد إلى التابعين؟

قال: إلى كبار التابعين.

قال أبو عبيد: ما رأيت رجلاً أعلم بالسنة منه.

وقال محمد بن يحيى الذهلي: جعلت أحمد إماماً فيما بيني وبين الله.

مصادر الترجمة:

«طبقات الحنابلة» (٨/١)، و«الحلية» (٩/٦١)، و«تهذيب الكمال» (١/٤٣٧)، و«السير» (١١/١٧٧).

الحقيقة الأولى

أصول السنة واعتقاد السلف

رواية عبدوس بن مالك العطار رَحْمَةُ اللَّهِ

مجمل العقيدة:

اشتملت هذه العقيدة على أصول السنة واعتقاد السلف التي أجمعوا عليها، وأن من خالفهم في واحدة منها خرج عن أهلها.

مصدر العقيدة:

اعتمدت في إخراج هذه العقيدة على:

١ - نسخة خطية، وهي نسخة تامة جيدة الخط تقع في (٦) ورقات في أغلب الورق وجهان. وفي كل ورقة (١٥) سطراً. وعليها سماعات لكتاب أهل العلم والسنّة.

وقد كتبت بخط الحافظ يوسف بن عبد الهادي رَحْمَةُ اللَّهِ. وهي محفوظة في الجامعة الإسلامية برقم (١٤٩٦). وقد جعلت هذا النسخة هي الأصل.

٢ - ما رواه القاضي ابن أبي يعلى في «طبقات الحنابلة» في ترجمة عبدوس بن مالك العطار، قال: قرأت على المبارك، قلت

له: أخبرك عبد العزيز الأزجي، أخبرنا علي بن بشران أخبرنا عثمان المعروف بابن السماك، حدثنا الحسن بن عبد الوهاب، حدثنا سليمان بن محمد المنقري، حدثني عبدوس بن مالك العطار، قال: سمعت أبا عبد الله... فذكرها.

وقد اعتمدت على نسخة خطية منه، ورممت لها بـ (ط).

٣ - ما رواه ابن الجوزي في «مناقب أحمد» (ص ٢٣٠) قال: أخبرنا هبة الله بن الحسن الطبرى، وأخبرنا محمد بن ناصر الحافظ، قال: أربأنا الحسن بن أحمد الفقيه، قالا: حدثنا علي بن أحمد المعدل، قال: حدثنا عثمان بن أحمد، قال: حدثنا أبو محمد الحسن بن عبد الوهاب، قال: حدثنا أبو جعفر محمد بن سليمان المنقري، قال: حدثنا عبدوس بن مالك العطار... فذكرها.

ولم يذكر فيها شيئاً من الاعتقاد في الصحابة ﷺ، ولا مسائل التفضيل بينهم. وفيها تقديم وتأخير بين فقراتها.

وقد رممت لها بـ (م).

٤ - ما رواه اللالكائي في «اعتقاد أهل السنة» بإسناده، فقال: أخبرنا علي بن محمد بن عبد الله السكري، قال: حدثنا عثمان بن أحمد بن عبد الله بن بريد الدقيقى، قال: حدثنا أبو محمد الحسن بن عبد الوهاب أبو العنبر قراءة من كتابه في شهر ربيع الأول سنة ثلاث وتسعين ومائتين، قال: حدثنا أبو جعفر محمد بن سليمان المنقري بتنيس، قال: حدثني عبدوس بن مالك... فذكرها.

وقد رممت لها بـ (ل).

أصول السنة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سماع أبي عبد الله يحيى بن أبي الحسن بن البناء، قال: أخبرنا والدي أبو علي الحسن بن أحمد بن البناء، قال: أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران المعدل، قال: أنسا عثمان بن أحمد بن السماك، قال: ثنا أبو محمد الحسن بن عبد الوهاب أبو العنبر - قراءة عليه من كتابه في شهر ربيع الأول من سنة ثلاثة وسبعين ومائتين -، ثنا أبو جعفر محمد بن سليمان المنقري البصري بتنيس، قال: حدثني عبدوس بن مالك العطار، قال: سمعت أبا عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل رضي الله عنه يقول:

أصول السنة عندنا:

- ١ - التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ والاقتداء بهم.
- ٢ - وترك البدع، وكل بدعه فهي ضلاله.
- ٣ - وترك [المراء والجدال، و] الخصومات [في الدين]^(١).
- ٤ - [وترك الجلوس مع أصحاب الأهواء]^(٢).

(١) من (ط) و(ل).

(٢) من (م) (ل).

٥ - والسنّة عندنا: آثار رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٦ - والسنّة تفسّر القرآن، وهي دلائل القرآن.

٧ - وليس في السنّة قياسٌ، ولا تُضرب لها ^(١) الأمثال، ولا تدرك بالعقل ولا الأهواء، إنما هو الاتّباع [٣/ب] وترك الهوى.
ومن السنّة الّازمة التي مَنْ ترك منها خصلةً لم يقبلها ويؤمن بها لم يكن مِن أهليها:

٨ - الإيمانُ بالقدر خيرٌ وشرٌ، والتصديقُ بالأحاديثِ فيه، والإيمانُ بها، لا يُقال: لم؟ ولا كيف؟ إنما هو التصديق والإيمانُ بها، ومن لم يعرف تفسيرَ الحديثِ وبلغه عقلُه فقد كفي ذلك وأحکم له، فعليه الإيمان به والتسليم [له]^(٢)؛ مثل حديث: الصادق المصدوق.

ومثل: ما كان مثله في القدر.

ومثل أحاديث الرؤيا كلها.

وإن ثبتت عن الأسماع، واستوحش منها المستمع؛ فإنما ^(٣)
عليه الإيمان بها، وأن لا يردد منها حرفاً واحداً، وغيرها من
الأحاديث المأثورات عن الثقاتِ.

٩ - وأن لا يُخاصِم أحداً، ولا يُناظر[ه]^(٤)، ولا يتعلّم
الجدال؛ فإن الكلام في القدر والرؤيا والقرآن وغيرها من السنن
مكرروه منهى عنه، لا يكون صاحبه - إن أصاب بكلامِه السنّة - مِن

(١) في (ط): (بها)، وفي المطبوع مثل ما أثبته.

(٢) من (ط) و(م).

(٣) في الأصل: (وإنما) وما أثبته من (ط) و(م).

(٤) من (م) و(ل).

أهل السنة حتى يدع الجدال [وَيُسْلِمُ] ^(١) ويؤمن بالآثار.

١٠ - القرآن كلام الله وليس بمخلوق.

ولا يضعف أن يقول: ليس [إِن] ^(٢) بمخلوق، فإن ^(٢) كلام الله ليس ببيان منه، وليس منه شيء مخلوقًا.

١١ - وإياك ومحاجة من أحدث ^(٣) فيه ومن قال باللفظ وغيره، ومن وقف فيه فقال: لا أدرى مخلوق أو ليس بمخلوق؛ وإنما هو كلام الله فهذا صاحب بدعة مثل من قال: هو مخلوق. وإنما هو كلام الله وليس بمخلوق.

١٢ - والإيمان بالرؤيا يوم القيمة كما روي عن النبي ﷺ من الأحاديث الصحيحة.

١٣ - وأن النبي ﷺ قد رأى ربَّه فإنه مأثور عن رسول الله ﷺ صحيح [قد] ^(٤) رواه قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس ^(٥). ورواه الحكم بن أبيان، عن عكرمة، عن ابن عباس ^(٦). ورواه علي بن زيد، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس ^(٧).

(١) من (ط) و(م).

(٢) وفي (ط): (وإن).

(٣) في الأصل: (أجدل). وما أثبته من الطبقات.

(٤) من (ط).

(٥) حديث صحيح، وقد خرجته في تعليقي على «السنة» لعبد الله بن أحمد ^(٥٤٧).

(٦) رواه الدارقطني في «الرؤيا» (٢٧٠) بأسناده عن الحكم بن أبيان، عن عكرمة، قال: قيل لابن عباس: هل رأى محمد ربه ﷺ؟ قال: نعم.

(٧) رواه الدارقطني في «الرؤيا» (٢٨١) بأسناده عن علي بن يزيد، عن يوسف بن =

والحديث عندنا على ظاهره كما جاء عن النبي ﷺ والكلام فيه بدعة؛ ولكن نؤمن به كما جاء على ظاهره ولا نُناظرُ فيه أحدها.

١٤ - والإيمان بالميزان يوم القيمة كما جاء؛ يوزن العبد يوم القيمة فلا يزن جناح بعوضة، وتوزن أعمال العباد كما جاء في الأثر. والإيمان به والتصديق به [٢/ب]، والإعراض عن من رد ذلك وترك مجادلته.

١٥ - وأن الله يُكلِّم العباد يوم القيمة ليس بينهم وبينه ثُرجمان. والإيمان [به]^(١) والتصديق به.

١٦ - والإيمان بالحوض، وأن رسول الله ﷺ حوضاً يوم القيمة تردد عليه أمته، عرضه مثل طوله: مسيرة شهر، آتته: [ك]عدد^(٢) نجوم السماء على ما صحت به الأخبار من غير وجه.

١٧ - والإيمان بعذاب القبر، وأن هذه الأمة تُفتَنُ في قبورها وتسأل عن: الإيمان والإسلام؟ ومن ربِّه؟ ومن نبيِّه؟ ويأتيه منكر ونكير كيف شاء [الله]^(٣) وكيف أراد، والإيمان به والتصديق به.

١٨ - والإيمان بشفاعة النبي ﷺ، وبقوم يخرجون من النار بعدما احترقوا وصاروا فحما، فيؤمرُ بهم إلى نهر على باب الجنة كما جاء الأثر، كيف شاء [الله]^(٤) وكما شاء، إنما هو الإيمان به والتصديق به.

مهران، عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله: «ما كتبَ الفؤادُ مَا رأى» ﴿﴾ [النجم: ١١] قال: رأى محمد صلوات الله عليه وآله وسلامه ربَّه صلوات الله عليه وآله وسلامه بفؤاده.

(١) من (ط) (ل).

(٢) من (ل).

(٣) من (ط) (م) (و) (ل).

(٤) من (ط) (و) (ل).

١٩ - والإيمانُ أنَّ الْمَسِيحَ الدَّجَّالَ خارجٌ مكتوبٌ بين عينيه: (كافر).

والأحاديثُ التي جاءت فيه، والإيمانُ بأنَّ ذلك كائناً.

٢٠ - وأنَّ عيسى ابن مريم ﷺ ينزلُ فيقتلُه ببابِ لُدَ.

٢١ - والإيمانُ قولٌ وعملٌ، يزيدُ وينقصُ [٤/١] كما جاءَ في الخبر:

«أَكْمَلَ الْمُؤْمِنُونَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا»^(١).

و«مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ فَقَدْ كَفَرَ»^(٢).

٢٢ - وليس من الأعمالِ شيءٌ تركه كُفُرٌ إِلَّا الصَّلَاةُ، من تركها فهو كافِرٌ، وقد أحلَّ اللَّهُ قتله.

٢٣ - وخَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدِ نَبِيِّهَا:

أبو بكر الصديق، ثم عمرُ بن الخطاب، ثم عثمانُ بن عفَانَ. يَقَدُّمُ هُؤُلَاءِ الْمُؤْمِنُونَ كَمَا قَدَّمُوهُمْ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَمْ يخْتَلِفُوا فِي ذَلِكَ.

٢٤ - ثُمَّ بَعْدِ هُؤُلَاءِ الْمُؤْمِنُونَ: أصحابُ الشُّورِيَّةِ الْخَمْسَةِ: عليُّ بن أبي طالب، والزَّبِيرُ، [وطَّاحَةُ]، عبدُ الرَّحْمَنِ بن عوفٍ،

(١) رواه أبو داود (٤٦٨٤) والترمذى (١١٦٢) من حديث أبي هريرة رض، وقال الترمذى: وفي الباب عن عائشة وابن عباس. وقال: حديث أبي هريرة هذا حديث حسن صحيح.

(٢) رواه الطبرانى في «الكبير» (٨٩٣٩/٩).

ويشهد له ما رواه مسلم (١٥٩) من حديث جابر رض ولغظته: «إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشَّرِكَ وَالْكُفُرِ تَرَكُ الصَّلَاةِ». وللحديث ألفاظ كثيرة خرجتها في تحقيقى لكتاب «السنة» لعبد الله (٧٤٤ - ٧٤٧).

وسعده [بن أبي وقاصٍ] كُلُّهم [يصلح^(١)] للخلافة، وكُلُّهم إمامٌ.

٢٥ - ويذهب في ذلك إلى حديث ابن عمر: كنَّا نعُدُّ رسول الله ﷺ حيًّا وأصحابه مُتَوَافِرُونَ: أبو بكر، ثم عمرُ، ثم عثمانُ، ثم نَسْكَت^(٢).

٢٦ - ثم من بعد أصحابِ الشُّورى:

أهل بدرٍ من المهاجرين، ثم أهل بدرٍ من الأنصارِ من أصحابِ رسول الله ﷺ على قدر الهجرة والسابقة أولاً فأولاً.

٢٧ - ثم أَفْضَلُ النَّاسِ بعده هؤلاء:

أصحابُ رسول الله ﷺ القرن الذي بُعثَ فيهم، كُلُّ من صَاحِبَه سَنَةً، أو شَهْرًا، أو يَوْمًا، أو سَاعَةً، أو رَأَاهُ فَهُوَ مِنْ أَصْحَابِه، لَهُ مِن الصَّحْبَةِ عَلَى قَدْرِ مَا صَاحِبَه [٤/ب] وَكَانَتْ سَابِقَتُه مَعَهُ وَسَمِعَ مِنْهُ وَنَظَرَ إِلَيْهِ نَظَرًا، فَأَدَنَاهُمْ صَحْبَةٌ هُوَ أَفْضَلُ مِنَ الْقَرْنِ الَّذِي لَمْ يَرُوهُ وَلَوْ لَقِوا اللَّهَ بِجُمِيعِ الْأَعْمَالِ كَانَ هُؤُلَاءِ الَّذِينَ صَحِبُوا النَّبِيَّ ﷺ وَرَأَوْهُ وَسَمِعُوا مِنْهُ [وَمَنْ رَأَهُ بَعْنَاهُ وَآمَنَ بِهِ وَلَوْ سَاعَةً]^(٣) أَفْضَلُ بِصَاحِبِيهِم مِنَ التَّابِعِينَ وَلَوْ عَمِلُوا كُلَّ أَعْمَالِ الْخَيْرِ.

٢٨ - والسمعُ والطاعةُ للأئمةِ وأميرِ المؤمنين البرُّ والفارِّ، ومن ولِيَ الخلافةَ، واجتمعَ النَّاسُ عَلَيْهِ، ورَضُوا بِهِ، وَمَنْ غَلَبَهُمْ بِالسَّيْفِ حَتَّى صَارَ خَلِيفَةً وُسُمِّيَّ أميرَ المؤمنين.

(١) من (ط) و(ل).

(٢) رواه البخاري (٣٦٥٥ و٣٦٩٧). وانظر بقية تخریجه في «السنّة» لعبد الله (٤) ١٣٢٨ وما بعده.

(٣) من (ط) و(ل).

(٤) وفي (ط): (ومن خرج عليهم).

٢٩ - والغزو ماضٍ مع الأمراء إلى يوم القيمة البر والفارج لا يترك.

٣٠ - وقسمة الفيء وإقامة الحدود إلى الأئمة ماضٍ، ليس لأحد أن يطعن عليهم ولا ينازعهم.

٣١ - ودفع الصدقات إليهم جائزة نافذة^(١) من دفعها إليهم أجزاء عن برا كان أو فاجرا.

٣٢ - وصلاة الجمعة خلفه وخلف من ولاه^(٢) جائزة، تامة ركعتين من أعادهما فهو مبتدع، تارك للآثار، مخالف للسنة، ليس له من فضل الجمعة شيء إذا لم ير الصلاة خلف الأئمة من كانوا بهم وفاجرهم، فالسنة بأن يصلى معهم ركعتين، ويدين^[١/٥] بأنها تامة، لا يكن في صدرك من ذلك شك.

٣٣ - ومن خرج على إمام من أئمة المسلمين وقد كان [الناس]^(٣) اجتمعوا عليه وأقرؤوا له بالخلافة بأبي وجه كان بالرضا أو بالغلبة^(٤)؟ فقد شق هذا الخارج عصا المسلمين، وخالف الآثار عن رسول الله ﷺ، فإن مات الخارج عليه؛ مات ميتة جاهلية.

٣٤ - ولا يحل قتال السلطان، ولا الخروج عليه لأحد من الناس، فمن فعل ذلك فهو مبتدع على غير السنة والطريق.

(١) في (ل): (جائزة ونافذة).

(٢) في (ط) و(م): (وخلف من ولبي).

(٣) من (م) و(ط) و(ل).

(٤) في (ط): (بالرضا والغلبة)، وفي المطبع: (أو الغلبة).

٣٥ - وقتالُ الْلُّصُوصِ وَالخَوَارِجِ ^(١) جائزٌ؛ إذا عرضوا للرجل في نفسه وماليه، فله أن يقاتل عن نفسه وماليه، ويدفع عنها ^(٢) بكل ما يقدر [عليه]^(٣)، وليس له إذا فارقوه أو تركوه أن يطلبهم، ولا يتبع آثارهم، ليس لأحد إلا الإمام، أو ولادة المسلمين، إنما له أن يدفع عن نفسه في مقامه ذلك، وينوي بجهده أن لا يقتل أحدا.

فإن أتى على بيته في دفعه عن نفسه في المعركة فأبعد الله المقتول، وإن قُتل هذا في تلك الحال وهو يدفع عن نفسه وماليه رجوت له الشهادة كما جاء في الأحاديث ^[٤/ب].

وجميع الآثار في هذا: إنما أمر بقتاله ولم يؤمر بقتله، ولا اتباعه، ولا يجهر عليه إن صرّع أو كان جريحا، وإن أخذه أسيراً فليس له أن يقتله، ولا يُقيّم عليه الحد؛ ولكن يرفع أمره إلى من ولأه الله فيحكم فيه.

٣٦ - ولا نشهد ^[٤] [على أحدٍ من] أهل القبلة بعملٍ يعمله بجنة ولا نار، نرجو للصالح ونخاف عليه ^(٥)، ونخاف على المسيء المذنب ^(٦) ونرجو له رحمة الله.

٣٧ - ومن لقي الله بذنب ي يجب له [به] ^(٧) النّارُ تائباً غير مُصرٌ

(١) في (ط): (وقتال لصوص الخوارج). وفي المطبوع مثل ما أثبته.

(٢) في (ط) (م): (عنهمَا).

(٣) من (ل).

(٤) من (ط) (م).

(٥) (ونخاف عليه) ليست في (ط) (م).

(٦) في (ط): (الذنب). وفي المطبوع مثل ما أثبته.

(٧) من (م) (ل).

عليه؛ فإن الله يتوب عليه، ويقبل التوبة عن عباده، ويعفو عن السيّئات.

٣٨ - [و] مَنْ لَقِيَهُ وَقَدْ أَقْيَمَ عَلَيْهِ حَدُّ ذَلِكَ الذَّنْبِ فِي الدُّنْيَا
فَهُوَ كَفَارُهُ كَمَا جَاءَ فِي الْخَبْرِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٣٩ - وَمَنْ لَقِيَهُ مُصْرِراً غَيْرَ تَائِبٍ مِّنَ الذَّنْبِ الَّتِي قَدْ
اسْتَوْجَبَ بِهَا الْعَقُوبَةُ؛ فَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ، وَإِنْ
شَاءَ غَفَرَ لَهُ.

٤٠ - وَمَنْ لَقِيَهُ مِنْ كَافِرٍ^(١) عَذَّبَهُ وَلَمْ يَغْفِرْ لَهُ.

٤١ - وَالرَّجُمُ حَقٌّ عَلَى مَنْ زَنِى وَقَدْ أَحْصَنَ إِذَا اعْتَرَفَ، أَوْ
قَامَتْ عَلَيْهِ بَيْنَةٌ، وَقَدْ رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،
وَ[رَجَمَتِ]^(٢) الْأَئِمَّةُ الرَّاشِدُونَ.

٤٢ - وَمَنْ انتَقَصَ أَحَدًا^(٣) مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَوْ
أَبْغَضَهُ لِحَدِيثٍ [كَانَ]^(٤) مِنْهُ، أَوْ ذَكَرَ مَسَاوِيهِ: كَانَ مُبْتَدِعًا حَتَّى
يَتَرَحَّمَ عَلَيْهِمْ جَمِيعًا، وَيَكُونَ قَلْبُهُ لَهُمْ سَلِيمًا.

٤٣ - وَالنُّفُاقُ هُوَ الْكُفُرُ، أَنْ يَكْفُرَ بِاللَّهِ وَيُبْعَدَ غَيْرَهُ، وَيُظْهَرَ
الْإِسْلَامَ فِي الْعُلَانِيَّةِ، مَثَلُ: الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ كَانُوا عَلَى عَهْدِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٤٤ - [وَهَذِهِ الْأَهَادِيثُ الَّتِي جَاءَتْ]^(٥):

(١) في (ط): (وَمَنْ لَقِيَهُ كَافِرًا).

(٢) من (ط) و(م). وفي (ل): (وَقَدْ رَجَمَتِ).

(٣) في الأصل: (أَحَدٌ).

(٤) من (ط) و(ل).

(٥) من (ل)، وفي (م): (وَقُولُهُ ﷺ).

«ثلاَّثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ فَهُوَ مُنَافِقٌ . . .»^(١).

[هذا]^(٢) على التَّغْلِيْظِ ، نرِويها كما جاءت ولا نُفَسِّرُها.

وقوله: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا ضُلَالًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»^(٣).

ومثل: «إِذَا التَّقَى الْمُسْلِمُانَ بِسَيِّفِيهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ»^(٤).

ومثل: «سِبَابُ الْمُسْلِمِ فَسُوقٌ وَقَتْلُهُ كُفْرٌ»^(٥).

ومثل: «مَنْ قَالَ لِأَخِيهِ: يَا كَافِرٌ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا»^(٦).

ومثل: «كُفْرُ بِاللَّهِ تَبَرُّؤُ مِنْ نَسِيبٍ وَإِنْ دَقَّ»^(٧).

ونحو هذه الأحاديث مما قد صَحَّ وَحُفِظَ: إِنَّا نَسَلْمُ لَهُ، وَإِنْ لَمْ نَعْلَمْ تَفْسِيرَهَا [٦/ب] ، وَلَا نَتَكَلَّمُ فِيهِ، وَلَا نَجَادِلُ فِيهِ، وَلَا نُفَسِّرُ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ إِلَّا [بـ] مِثْلَهُ^(٨) مَا جَاءَتْ، لَا نَرْدُهَا إِلَّا بِأَحَقَّ^(٩) مِنْهَا.

(١) رواه أحمد (١٠٩٢٥)، والبخاري (٣٣)، ومسلم (١٢٣).

(٢) من (ط).

(٣) رواه أحمد (٢٠٣٦)، والبخاري (٦٧)، ومسلم (٤٣٩٩).

(٤) رواه أحمد (٢٠٤٣٩)، والبخاري (٣١)، ومسلم (٧٣٥٥).

(٥) رواه أحمد (٣٩٠٣)، والبخاري (٤٨)، ومسلم (١٣٣).

(٦) رواه أحمد (٤٦٨٧)، والبخاري (٦١٠٤)، ومسلم (١٢٧).

(٧) رواه أحمد (٧٠١٩)، وابن ماجه (٢٧٤٤)، وهو حديث صحيح.

(٨) من (ط) و(م).

(٩) في (ط): (إِلَّا بِأَجْوَدِ مِنْهَا).

٤٥ - [ومن الإيمان: الاعتقاد أن] الجنة والنار مخلوقتان،
[قد خلقتا]^(١) كما جاء عن رسول الله ﷺ: «دخلت الجنة
فرأيت قصرا»^(٢).

و«دخلت فرأيت [فيها]^(٣) الكوثر»^(٤).
و«اطلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها كذا، وأطلعت في النار
رأيت أكثر أهلها كذا وكذا»^(٥).

فمن زعم أنهم لم يخلقوا، فهو مكذب بالقرآن وأحاديث
رسول الله ﷺ، ولا أحسبه يؤمن بالجنة والنار.

٤٦ - ومن مات من أهل القبلة موحدا يصلى عليه، ويستغفر له، ولا يحجب عنه الاستغفار، ولا ترك الصلاة عليه لذنب أذنه صغيرا كان أو كبيرا، أمره إلى الله تعالى.

آخر الرسالة
والحمد لله وحده
وصلواته على محمد وآلته وسلم تسلیماً

(١) ما بين [] الأولى من (م)، والثانية من (ط).

(٢) رواه البخاري (٣٤٤٢)، ومسلم (٦٢٧٨). وسيأتي بتمامه في عقيدة
الذهلي كتابه.

(٣) من (م).

(٤) رواه أحمد (١٢٠٠٨)، والبخاري (٦٥٨١).

(٥) رواه البخاري (٣٤٤١)، ومسلم (٧٠٣٨) من حديث عمران بن حصين كتابه
عن النبي ﷺ قال: «اطلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء، وأطلعت
في النار فرأيت أكثر أهلها النساء».